الأمم المتحدة

A/AC.105/C.2/108

الجمعية العامة

Distr.: General
25 January 2016
Arabic
Original: English

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الخامسة والخمسون
فيينا، ٤-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*
معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء

معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء

مذكِّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

أولاً- مقدِّمة ٢
ثانياً- الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية ٢
المعهد الدولي لقانون الفضاء ٢
رابطة القانون الدولي ٦

* A/AC.105/C.2/L.297.

080216 V.16-00310 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدِّمة

أعدَّت الأمانة هذه الوثيقة استناداً إلى المعلومات التي وردت من المركز الأوروبي لقانون الفضاء والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية (إنترسبوتنيك) ورابطة القانون الدولي.

ثانياً- الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية

المعهد الدولي لقانون الفضاء

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦]

ألف- المعهد الدولي لقانون الفضاء

أنشئ المعهد الدولي لقانون الفضاء (اختصاراً: "المعهد") في عام ١٩٦٠، وهو منظمة غير حكومية مستقلة مختصَّة بتعزيز تطوير قانون الفضاء. وتضم عضوية المعهد أفراداً ومؤسسات من قرابة ٥٠ بلداً اختيروا على أساس مساهماتهم في ميدان قانون الفضاء أو غيره من العلوم الاجتماعية المتعلقة بالأنشطة الفضائية. وإضافة إلى ذلك، يُفتح باب العضوية أمام الطلبة والاختصاصيين الفنيين الذين أثبتوا اهتمامهم بقانون الفضاء.

وتشمل أغراض المعهد وأهدافه التشجيع على مواصلة تطوير قانون الفضاء وتوسيع نطاق سيادة القانون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وعقد اجتماعات وحلقات تدارس ومسابقات بشأن الجوانب القانونية والاجتماعية للأنشطة الفضائية، وإعداد الدراسات والتقارير أو التكليف بإعدادها، ونشر الكتب والوقائع والتقارير والأوراق الموقفية، والتعاون مع المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية المعنية بقانون الفضاء.

ويعقد المعهد ندوة سنوية في مقر المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية. وتتضمن الندوة محاضرة نانداسيري جاسنتوليانا الرئيسية، كما تتضمن جلسة خاصة للباحثين الأكاديميين الشباب. ويسعى المعهد إلى معالجة المسائل والمواضيع التي تهم جميع الجهات الفاعلة في ميدان الفضاء، ويدعو حاضري المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية إلى حضور دوراته والمشاركة فيها. ويشترك المعهد أيضاً في تنظيم موائد مستديرة علمية وقانونية مع الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية، كما يعقد دورات مشتركة مع الاتحاد الأوروبي للملاحة الفضائية.

وإلى جانب ذلك، ينظم المعهد على مدى السنة طائفة من المؤتمرات المتعلقة بقانون الفضاء تعقد في جميع أنحاء العالم. وهو ينشر مجلداً سنويًّا لوقائع المعهد يتضمن ورقات وتقارير جميع الأنشطة المضطلع بها أثناء السنة.

والمعهد مراقب معترف به رسميًّا في جميع دورات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها العلمية والتقنية والقانونية الفرعيتين.

ويتألف مجلس إدارة المعهد حاليًّا من الأعضاء التالين: الرئيسة: تانيا ل. ماسون زوان (هولندا)؛ ونائبي الرئيسة: ك. ر. سريدار مورتي (الهند) وكاي-أوفه شروغل (ألمانيا)؛ والأمينة التنفيذية: ديان هوارد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ وأمين الصندوق: دينيس ج. بورنيت (الولايات المتحدة)؛ والأعضاء: سيتسوكو آوكي (اليابان)، وأولافو بيتنكورت (البرازيل)، وب. ج. بلاونت (الولايات المتحدة)، وفرانس خ. فون در دونك (هولندا)، وماركو فيراتساني (إيطاليا)، وستيفن فريلاند (أستراليا)، وجوان آيرين غابرينوويتس (الولايات المتحدة)، وياسواكي هاشيموتو (اليابان)، وشتيفان هوبه (ألمانيا)، وماهولينا هوفمان (الجمهورية التشيكية)، وكورين يورغنسون (الولايات المتحدة)، وسيرجيو ماركيزيو (إيطاليا)، وليسلي-جين سميث (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)، وميلتون "سكيب" سميث (الولايات المتحدة)، ومورين ويليامز (المملكة المتحدة/الأرجنتين)، وجنيون جانغ (الصين). ويضم المعهد نحو ٤٥٠ عضوا منتخبا من ٥٠ بلدا. ولعضوية المعهد فئات منها العضوية الفردية والعضوية المحتملة والعضوية المؤسسية (انظر الموقع www.iislweb.org/members.html).

باء- مسابقة مانفريد لاكس للمحاكمة الصورية في مجال قانون الفضاء

ينظم المعهد، منذ عام ١٩٩٢، مسابقة مانفريد لاكس للمحاكمة الصورية في مجال قانون الفضاء. وتستند المسابقة إلى قضية افتراضية تتعلق بقانون الفضاء يكتبها أعضاء المعهد، ويشارك في المسابقة نحو ستين فريقا طلابيا من جامعات في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا الشمالية. وتمثل المسابقة جزءاً مهمًّا من برنامج المنظمة التوعوي، كما تمثل آليتها الرئيسية لإشراك الأجيال المقبلة من خبراء قانون الفضاء. ويتنافس الأبطال الإقليميون في الجولات النهائية العالمية، التي تجرى في مقر المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية ويصدر الأحكام فيها سنويًّا قضاة من محكمة العدل الدولية. وهذه السمة الفريدة تجعل من مسابقة مانفريد لاكس للمحاكمة الصورية واحدة من أبرز مسابقات المحاكمة الصورية في العالم.

وسوف تُعقَد الجولة الخامسة والعشرون للمسابقة في عام ٢٠١٦ في غوادا لاخارا، المكسيك. وتتناول "القضية المتعلقة بالحطام الفضائي وخدمات التحليق الفضائي التجارية وتحديد الجهة المسؤولة (قضية بانشيه ضد راستاليا)" مسائل الحطام الفضائي وخدمات التحليق الفضائي التجارية وتحديد الجهة المسؤولة، وهي منشورة في الموقع الشبكي للمعهد. كما يمكن العثور على مزيد من التفاصيل عن هذه المحاكمة الصورية في تقرير المعهد المتعلق ببناء القدرات في مجال قانون الفضاء.

جيم- المؤتمرات

نظم المعهد في عام ٢٠١٥ الأحداث التالية:

في الفترة ٢٦-٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، عُقد في تريفاندروم، الهند، المؤتمر المشترك بين الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والمعهد الدولي لقانون الفضاء بشأن تغير المناخ وإدارة الكوارث. واشترك في تنظيم المؤتمر الأكاديمية الدولية والمعهد ومجلس ولاية كيرالا المعني بالعلوم والتكنولوجيا والبيئة، وتناول المؤتمر إسهام الأنشطة الفضائية في فهم وحل مشاكل تغير المناخ وإدارة الكوارث من منظور تقني/تكنولوجي وسياساتي وقانوني. واشتمل المؤتمر على جلستين قانونيتين تناولتا الجوانب القانونية لتغير المناخ وإدارة الكوارث.

وفي ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وبمناسبة انعقاد الدورة الرابعة والخمسين للجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، نظم المعهد والمركز الأوروبي لقانون الفضاء الندوة السنوية لمندوبي اللجنة الفرعية القانونية. وكان موضوع الندوة "إدارة حركة المرور في الفضاء".

وفي الفترة من ١٢ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، عقدت حلقة المعهد الدراسية الثامنة والخمسون في سياق المؤتمر الدولي الخامس والستين للملاحة الفضائية. واستضاف المعهد خمس جلسات قانونية، وكذلك جلستين مشتركتين مع الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والاتحاد الأوروبي للملاحة الفضائية، على التوالي. وألقت الأستاذة جوان غابرينوويتس محاضرة نانداسيري جاسنتوليانا الرئيسية يوم الثلاثاء، ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، وتبعت المحاضرة الجلسة السابعة للباحثين الأكاديميين الشباب. وجرى في جلسات أخرى تحليل مواضيع علاقة القانون الإنساني الدولي والسيادة الإقليمية بإخضاع الفضاء الخارجي لضوابط قانونية، وكيفية تصوير مسائل الفضاء (بما فيها قانون الفضاء) في وسائط الإعلام والأفلام السينمائية، والمسائل القانونية المتعلقة بإدارة حركة المرور في الفضاء، والتطورات الأخيرة في مجال قانون الفضاء. وتناولت

المائدة المستديرة العلمية-القانونية الثلاثون المشتركة بين الأكاديمية والمعهد موضوع "الجامعات كجهات فاعلة في مجال الفضاء"، وركزت الجلسة المشتركة مع الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية على الإطار القانوني للأنشطة الفضائية التعاونية. وأخيراً، أسهم المعهد في حدث عام تناول مسألة السواتل الصغيرة.

وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عُقدت في نادي كوسموس بواشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، ندوة أيلين غالواي السنوية العاشرة حول المسائل الحاسمة في قانون الفضاء. وكان موضوع الندوة "من خلال منظار الزمن: ماذا تحقق من إنجازات وإلى أين المآل؟".

دال- المنشورات

تتولى نشر وقائع المعهد السنوية دار النشر Eleven International Publishing. ويمكن شراء الوقائع من خلال الموقع www.elevenpub.com/law/reeksen/proceedings-of-the-international-institute-of-space-law. ويحقُّ للأعضاء الحصول على حسم قدره ٤٠ في المائة، وعليهم أن يرسلوا طلبات الشراء بالبريد الإلكتروني إلى العنوان sales@budh.nl. كما يمكن الاطلاع على محتوى الوقائع منذ عام ١٩٩٢ من خلال اشتراك (يتيح إمكانية البحث الكامل حسب الكلمات الدليلية أو اسم المؤلف، إلخ.) على الرابط www.elevenjournals.com/tijdschrift/iisl/. ويتاح الاطلاع على المساهمات بواسطة اسم المستعمل وكلمة السر. أمَّا المجلدات الصادرة قبل ثلاث سنوات أو أكثر فيمكن الحصول عليها من خلال الموقع Heinonline.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصدر مجلس إدارة المعهد ورقة موقفية، اعتمدها بتوافق الآراء، بشأن استخراج الموارد الفضائية (انظر www.iislweb.org/html/20151220_news.html).

هاء- الجوائز

يقدم المعهد سنويًّا عدة جوائز وشهادات للذين حققوا إنجازات متميزة في ميدان قانون الفضاء. وفي سياق حلقة المعهد الدراسية الثامنة والخمسين، التي عقدت في القدس، إسرائيل، منح المعهد جائزة الإنجاز على مدى العمر لماريكا س. سميث (الولايات المتحدة)، وجائزة الخدمة المتميزة لسيرجيو ماركيزيو (إيطاليا)، وجائزة التقدير اشتراكا بين م. ستانفورد (المملكة المتحدة) وب. شميدت-تيد (ألمانيا)، وشهادة الامتنان للوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي.

ومنحت جائزة البروفسيور الدكتور ديديريكس-فيرشور لديمتري ليندن (بلجيكا) على ورقته المعنونة "تأثير التشريعات الفضائية الوطنية على أنشطة القطاع الخاص الفضائية: تنافس بين الدول في فرض الضوابط". ومنح صندوق المعهد للباحثين الشباب، الذي يرأسه ستيفن فريلاند (أستراليا) جوائز للمشاركين في الجولات الإقليمية لمسابقة مانفريد لاكس للمحاكمة الصورة في مجال قانون الفضاء.

واو- معلومات أخرى

ثمة معلومات أخرى يمكن الحصول عليها من موارد الإنترنت التالية:

- الموقع الشبكي: www.iislweb.org
- الفيسبوك: www.facebook.com/spacelaw
- تويتر: https://twitter.com/iisl_space

رابطة القانون الدولي

[الأصل: بالإنكليزية]
[٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦]

ألف- الخلفية

تأسست رابطة القانون الدولي[١] (اختصارا: "الرابطة") في بروكسل، عام ١٨٧٣. ويقع مقرها الرئيسي حاليا في لندن، واتسمت سياستها منذ ذلك الحين بالانفتاح ومد يد العون. وتتمثل أهداف الرابطة، وفقاً لدستورها، في دراسة القانون الدولي، بشقيه العام والخاص وتوضيحه وتطويره وتعزيز فهمه واحترامه على الصعيد الدولي. وتتمتع الرابطة منذ عام ١٩٩٠ بصفة مراقب دائم لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولدى لجنتها الفرعية القانونية التي تقدم إليها الرابطة تقريراً سنويًّا.

وتتركز صلاحيات الرابطة في مجلسها التنفيذي أثناء الفترات الفاصلة بين مؤتمراتها الإثناسنوية، والتي عُقد آخرها (مؤتمر الرابطة السادس والسبعون) في واشنطن العاصمة،

(١) تقرير رئيس لجنة قانون الفضاء التابعة لرابطة القانون الدولي. ولمزيد من التفاصيل، انظر الموقع الشبكي للرابطة (www.ila-hq.org)؛ ويتاح الاطلاع على التقرير بالنقر على وصلة "committees" ثم على وصلة "space law".

عام ٢٠١٤. وتنظم الفروع الوطنية للرابطة في فترة ما بين المؤتمرات الإثناسنوية، بقدر من التواتر، اجتماعات إقليمية في مختلف أنحاء العالم. والرئيس التنفيذي للرابطة هو اللورد مانس، القاضي في المحكمة العليا بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية. ويشغل البروفيسور مارسيل بروس (هولندا) منصب مدير الدراسات، كما تشغل البروفيسورة روث ويدجوود (الولايات المتحدة الأمريكية) حاليا منصب الرئيس العالمي. وسوف يعقد المؤتمر الإثناسنوي السابع والسبعون في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، من ٧ إلى ١١ آب/أغسطس ٢٠١٦.

وفي هذا الإطار، تعمل لجنة قانون الفضاء،[٢] التابعة للرابطة، دون توقف منذ إنشائها في عام ١٩٥٨. وقد وضعت على مر السنين تقارير ومبادئ توجيهية ومشاريع اتفاقيات ومقترحات، وما شابه ذلك، بشأن الجوانب القانونية لأنشطة الفضاء الخارجي وما يتصل بها من جوانب في الظروف المتغيرة. ويمكن العثور على هذه المنتجات، بشكليها الإلكتروني والكتابي، في تقارير المؤتمرات الإثناسنوية ضمن إطار الفصل المعنون "قانون الفضاء". ويضم مكتب لجنة قانون الفضاء عضوين، هما البروفيسور شتيفان هوبه (بالفرع الألماني)، مقرِّراً عامًّا، والبروفيسور مورين ويليامز (بمقر الرابطة)، رئيسة اللجنة. وكلاهما عضو في المجلس التنفيذي للرابطة أيضاً.

وتولي اللجنة اهتماماً خاصًّا للتطورات الحاصلة في فروع القانون الدولي الأخرى، وخصوصا الفروع الأكثر تأثراً بالتطور التكنولوجي، على أساس أنَّ اتباع نهج متعدد الجوانب هو أمر ضروري بصفته علامة مميزة للعصر. ويمثل الاستعراض المتواصل القانون الدولي "الكلاسيكي" ومبادئه، من أجل إبراز أوجه التشابه والاختلاف مع التطورات الجارية في قانون الفضاء، سمة معتادة لدى الاختصاصيين المرموقين الذين التحقوا بصفوف اللجنة على مر السنين. وفي واقع الأمر، يمثل القانون الدولي ومبادئه العامة موضع الاهتمام الرئيسي في مناقشاتنا واقتراحاتنا، التي تفضي بدورها إلى مقترحات محددة. ولهذه الغاية، يضطلع بجزء من العمل في تعاون مع سائر اللجان الدولي التابعة للرابطة والتي تعالج، ضمن جملة أمور، مسائل القانون الدولي وارتفاع مناسيب البحار، والمبادئ القانونية المتعلقة بتغير المناخ، والأسلحة النووية والقانون الدولي، والجهات الفاعلة من غير الدول، والتحكيم التجاري الدولي، وما إلى ذلك.

وسعياً إلى تحقيق أهدافها، تعمل لجنة قانون الفضاء التابعة للرابطة في تعاون مع المؤسسات المنخرطة في الجوانب العصرية للقانون الدولي وقانون الفضاء، ومنها لجنة القانون

(٢) يشار إليها أحياناً في هذا التقرير بـ"لجنة الرابطة" أو، اختصاراً، بـ"اللجنة".

الدولي والمحكمة الدائمة للتحكيم ومنظمة الطيران المدني الدولي وبالطبع لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتاها الفرعيتان. وتتواصل اللجنة وبعض أعضائها بصورة دائمة مع وكالات الفضاء الوطنية والجامعات وسائر مراكز البحوث في جميع أنحاء العالم. وعلى الصعيد الفردي، تشارك اللجنة بانتظام في أنشطة المنظمات الدولية والإقليمية، وخصوصا بالتشارك مع المعهد الدولي لقانون الفضاء، الذي يشكل بعض أعضاء لجان الرابطة جزءا من مجلس إدارته. وبهذه الصفة، كانت مهمتهم الأخيرة المشاركة في صياغة ورقة المعهد الموقفية بشأن استخراج الموارد الفضائية، التي اعتمدها مجلس الإدارة بتوافق الآراء في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والتي سيشير إليها رئيس المعهد دون ريب أثناء الدورة الحالية للجنة الفرعية القانونية.

باء- لجنة قانون الفضاء التابعة للرابطة في عام ٢٠١٥

أثناء السنة الماضية، ركزت لجنة الرابطة في عملها على العرض الذي ستقدمه أثناء المؤتمر السابع والسبعين الذي سيعقد في جوهانسبرغ في شهر آب/أغسطس القادم، عملا بإطارها المرجعي وسعيا إلى تطوير ذلك الإطار. وكان قد ذكر في الولاية الحالية التي أسندها المجلس التنفيذي إلى هذه اللجنة أنَّ للجنة قانون الفضاء علاقة وطيدة مع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية بقانون الفضاء، تشمل تمتعها بصفة المراقب الدائم. وإلى جانب عملها المستمر مع هذه الهيئات، يشار في تلك الولاية إلى أنَّ اللجنة ستعمل على مسائل تسوية المنازعات المتصلة بأنشطة الفضاء الخارجي وقواعد المحكمة الدائمة للتحكيم الاختيارية الصادرة في عام ٢٠١١ بشأن التحكيم في المنازعات الناشئة عن أنشطة الفضاء الخارجي؛ والتحليقات دون المدارية وآثارها القانونية (وهي طريقة جديدة من طرائق تكنولوجيا الفضاء العصرية، تستخدمها البلدان المتقدمة صناعيا والبلدان النامية على نحو متزايد)؛ واستخدام البيانات الساتلية في التقاضي الدولي والتطبيقات الجديدة؛ والجوانب القانونية لمسألة الحطام الفضائي مع وضع إمكانية إزالته في الاعتبار، وما قد يحدث من تطورات أخرى في قانون الفضاء أثناء مدة الولاية الممتدة أربع سنوات.[٣] وفيما يتعلق بهذه النقطة الأخيرة، أصبحت اللجنة منخرطة انخراطاً عميقاً في تحليل المسائل المتعلقة بأمن الفضاء والأمن السيبراني، حسبما هو موضح أدناه.

(٣) Report of the Space Law Committee to the Seventy-sixth Conference of the International Law Association, p. 296.

جيم- الأنشطة التي اضطلعت بها لجنة قانون الفضاء التابعة للرابطة، وأعضاؤها في الآونة الأخيرة

في آخر تقرير قدَّمته الرابطة إلى اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في نيسان/أبريل ٢٠١٥ (الصفحات ١٤-٢٣ من الوثيقة A/AC.105/C.2/106)، أعلنت استنتاجات أولية بشأن المواضيع المحورية المذكورة في الباب باء أعلاه. وقد صيغت تلك الاستنتاجات عملا بتوصيات مؤتمر واشنطن لعام ٢٠١٤،[٤] التي لا تزال حتى الآن قيد التنقيح.

١- تسوية المنازعات

في ميدان تسوية المنازعات، لا يزال التركيز منصبًّا على قواعد المحكمة الدائمة للتحكيم الاختيارية بشأن التحكيم في المنازعات الناشئة عن أنشطة الفضاء الخارجي.[٥] وتعمل اللجنة الآن على التعريف بهذه القواعد في مختلف الأوساط وعلى استكشاف مدى فعاليتها. ويذهب الرأي السائد في اللجنة حتى الآن إلى عدم تعديل تلك القواعد، بل إبقائها في شكلها الحالي والامتناع عن زيادة صرامتها في الوقت الحاضر. إذ إنَّ طابعها الإجرائي ومرونتها لا تزالان أشد سماتها جاذبية، إلى جانب ما تتيحه من مجال واسع لحرية الأطراف. كما أنَّ تلك القواعد قد أثْرت الإجراءات الموجودة حاليا في ميدان تسوية المنازعات المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي، إذ ترتئي إمكانية استخدام آلياتها من جانب الدول ذات السيادة والأفراد على السواء، مما يسد ثغرة خطيرة في هذا المجال تركتها معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء. وتلاحظ رابطة القانون الدولي بارتياح أنَّ المحكمة الدائمة للتحكيم قد عينت رئيس لجنة قانون الفضاء التابعة لها ومقررها العام في فريق المحكَّمين المتخصصين في تسوية المنازعات المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي.

٢- التحليق دون المداري

أضيف موضوع التحليق دون المداري إلى جدول أعمال لجنة الرابطة لكي يناقش في مؤتمر واشنطن لعام ٢٠١٤، ودأبت الرابطة منذ ذلك الحين على الإسهام بآرائها (انظر، ضمن

(٤) يشار إليه فيما يلي بـ"مؤتمر واشنطن".

(٥) يشار إليها أحياناً بـ"قواعد المحكمة الدائمة للتحكيم الخاصة بالفضاء الخارجي" و/أو "قواعد المحكمة الدائمة للتحكيم".

جملة أمور، المذكرة المقدمة من الأمانة بشأن المسائل المتعلقة بالتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر (A/AC.105/1039/Add.3)). ولا تزال مواقف رابطة القانون الدولي المعلن عنها في تلك المذكرة على حالها دون تغيير حتى الآن، وتخضع هذه المسألة حاليًّا لمزيد من الدراسة استجابة لدعوة الفريق العامل التابع للجنة الفرعية القانونية والمعني بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده (انظر الفقرة ١٧ من المرفق الثاني للوثيقة A/AC.105/1090).

وقد عهدت هذه المسألة، التي ستدرج في الجزء ٢ من تقرير مؤتمر واشنطن، إلى المقرِّر العام للجنة، شتيفان هوبه، بالتشاور مع أعضاء اللجنة ورئيسها. وقد حُدِّدت آنذاك عدة مسائل معلقة وجرى عرضها في تقرير الرابطة المقدم إلى اللجنة الفرعية القانونية في عام ٢٠١٥ (انظر الصفحتين ١٧ و١٨ من الوثيقة A/AC.105/C.2/106). ويُتوقَّع إعداد تقرير ثان للمؤتمر في آب/أغسطس ٢٠١٦ لتقديمه إلى مؤتمر الرابطة المزمع عقده في جوهانسبرغ، حيث يعتزم البت بشأن مدى ملاءمة صوغ مبادئ توجيهية أو قانون نموذجي أو صك غير ملزم آخر لضبط هذه المسألة. وعلى وجه الإجمال، تقر اللجنة بأنَّ هناك حاجة إلى إطار قانوني أوضح، بالنظر إلى ما تتسم به تكنولوجيا التحليق دون المداري من طابع غير محدَّد. ومن شأن هذا أن يشجع، في الوقت نفسه، على تطوير صناعة التحليق دون المداري في القطاع الخاص.

ويجري صوغ اقتراحات متعددة لتحديد ماهية التحليق دون المداري أو وصفه. ويرجح أن يفضي ذلك إلى إعادة مسألة تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده إلى الواجهة.(٦)

٣- استخدام البيانات الساتلية على ضوء التطورات الأخيرة

كان استخدام البيانات الساتلية على ضوء التطورات الأخيرة، في أوقات مختلفة، موضع اهتمام خاص لدى لجنة قانون الفضاء. وتمثل جدوى الاستعانة بالبيانات الأرضية-الفضائية كأدلة في التقاضي الدولي، وخصوصاً في المنازعات المتعلقة بالحدود الدولية، واحدة من أحدث مساهماتها. وكان لهذا المجال حساسية شديدة. إذ كانت هناك آراء متعارضة بين القضاة والمحكَّمين والتقنيين والمذاهب المعتنقة، وما إلى ذلك، بشأن صلوح استخدام الصور الساتلية كأدلة إثبات في المحاكم.

(٦) Report of the ILA Seventy-sixth Conference, Washington, 2014, pp. 301-304, on "Legal aspects of suborbital flight" and pp. 311-319. See also the Washington working session report, pp. 320-329.

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، تحيل لجنة الرابطة إلى تقارير المؤتمرات الإثناسنوية السابقة، وخصوصاً تقرير مؤتمر صوفيا (المؤتمر الخامس والسبعين، عام ٢٠١٢) وتقرير مؤتمر واشنطن (المؤتمر السادس والسبعين، عام ٢٠١٤). ومن بين المراجع الأخرى، يشار إلى التقارير السنوية التي قدمتها الرابطة إلى اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في السنوات الخمس الماضية، وإلى تقارير حلقات عمل الأمم المتحدة الإقليمية حول هذا الموضوع، بما فيها تلك التي نظمت بالاشتراك بين الأمم المتحدة والبرازيل (عام ٢٠٠٤) وبين الأمم المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية (عام ٢٠٠٩) والأمم المتحدة والأرجنتين (عام ٢٠١٢) والأمم المتحدة والصين (عام ٢٠١٤)، وهي متاحة كلها في الموقعين الشبكيين لمكتب شؤون الفضاء الخارجي والرابطة. غير أنه يكفي القول، في هذه الآونة، إنَّ أجواء الريبة وعدم التصديق التي أحاطت بصحة استخدام البيانات الأرضية-الفضائية في المحاكم قد انقشعت، وأصبحت الأدلة الساتلية تستخدم بوتيرة متزايدة في التقاضي الدولي. كما أنَّ الوعي العام بما تنطوي عليه هذه التكنولوجيات من إمكانات وما يشوبها من عيوب قد نما نموا كبيرا في عالم اليوم.

وبعد هذا العرض، تجدر الإشارة إلى أنَّ الرابطة انتقلت في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى تناول تطورات وتطبيقات جديدة أخرى لسواتل رصد الأرض تماشيا مع ما تشهده التكنولوجيا من تقدم. وقد أولي اهتمام خاص لما يلي: (أ) حماية الخصوصية، التي تشكل التكنولوجيا المستجدة تهديدا لها؛ و(ب) ارتفاع منسوب البحر وتطبيقات تكنولوجيا الفضاء في هذا الشأن؛ و(ج) أمن الفضاء والأمن السيبراني. ويرد أدناه ملخص لأنشطة اللجنة في هذه المجالات، وستضاف في الختام كلمة عن الحطام الفضائي في السياقات الراهنة.

(أ) حماية الخصوصية

تستكشف لجنة الرابطة حاليًّا سبل ووسائل إقامة توازن مقبول بين مبدأ حرية تداول المعلومات وحماية الحق في الخصوصية، نظرا للمدى الذي بلغته التكنولوجيات العميقة الاختراق، مثل "غوغل إيرث" (Google Earth) و"التجسس السيبراني" (cyberespionage). وقد ارتأت اللجنة، حسبما ورد في آخر تقاريرها إلى اللجنة الفرعية القانونية، عام ٢٠١٥، مسارا فكريا مفاده أنَّ الحاجة إلى حماية الخصوصية تجب أحيانا مبدأ حرية تداول المعلومات، وخصوصا في قرارات محاكم المملكة المتحدة (حسبما ذكر في المقالة الافتتاحية لصحيفة التايمز اللندنية بتاريخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١). وخلاصة القول، فإنَّ ما نناقشه الآن هو ما إذا كان ينبغي تغيير المقاييس التقليدية.

(ب) ارتفاع منسوب البحر

تجري لجنة الرابطة حاليا مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (سبايدر) ومع لجنة الرابطة المعنية بالقانون الدولي وارتفاع منسوب البحر. وهذا جانب جديد في قانون البحار يعتمد اعتمادا شديدا على سواتل رصد الأرض. ولا ريب في أنَّ لهذا الجانب خصائص متعددة الميادين، كما أنَّ له تأثيراً قويًّا في مجالات أخرى للقانون الدولي، مثل مسائل كيان الدولة والجنسية، وحقوق الإنسان، وإقليم الدولة، والفيضانات التي تمس الحدود الدولية وتتسبب، ضمن جملة أمور، في مشاكل متعلقة بالهجرة. وعلى وجه الإجمال، ترى لجنة قانون الفضاء التابعة للرابطة أنَّ صوغ مقترحات تستند إلى تكنولوجيا الفضاء من أجل التصدي لشدة هذا الخطر الجديد وعواقبه المحتملة هو هدف واقعي ومجد.

(ج) الأمن في الفضاء والأمن السيبراني

شغلت مسائل الأمن في الآونة الأخيرة موقع الصدارة في جداول أعمال الرابطة ولجنة قانون الفضاء، واستحثت بالتالي مناقشات مكثفة. ونظرا لأنَّ الولاية التي أسندتها الرابطة إلى لجنة قانون الفضاء التابعة لها تشجع تناول ما قد يحدث من تطورات إضافية في قانون الفضاء أثناء ولايتها الممتدة أربع سنوات،[٧] يرد فيما يلي عرض لبعض الأسباب الداعية إلى إبراز هذا الموضوع في تقرير لجنة قانون الفضاء المقدم إلى اللجنة الفرعية القانونية في عام ٢٠١٦.

وفي وقت ليس ببعيد، كان هناك توافق عام على أنَّ الحطام الفضائي وحدوث سباق تسلح في الفضاء واحتمال ارتطام الأجسام الطبيعية القريبة من الأرض بالكوكب الأرضي هي الأخطار الكبرى التي تتهدد أمن الفضاء. وقد أشير إلى هذا الموضوع مراراً وتكراراً في مؤتمر معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بشأن "الأمن في الفضاء: الجيل القادم"، الذي عقد في جنيف يومي ٣١ آذار/مارس و١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. أمَّا في السيناريوهات الراهنة، فينبغي أن يدرج في هذه القائمة خطر الهجمات السيبرانية.

وتكمن أهمية النظر في مسائل الأمن في أننا نعيش في عالم شديد المخاطر، توجد فيه أوضاع معينة تستدعي حلولاً سليمة. وفي هذا الشأن بالذات، يلوح في الأفق خطر هجمة

(٧) Report of the Space Law Committee to the Seventy-sixth Conference of the International Law Association, p. 296.

سيبرانية غير مسبوقة الأبعاد. وقد تصبح شبكات الاتصال وسواتل رصد الأرض، ضمن أشياء أخرى، أهدافاً جذابة لهجمة إرهابية بواسطة التكنولوجيا السيبرانية. وفي تقرير رابطة القانون الدولي إلى اللجنة الفرعية القانونية في دورتها المعقودة عام ٢٠١٥ (A/AC.105/C.2/106، الباب جيم-٣ (ب) من الرد المقدَّم من الرابطة)، استرعي الانتباه إلى مسألة إدارة الحطام الفضائي التي نوقشت في حلقة دراسية عقدت في مقر المعهد الملكي للشؤون الدولية (تشاتام هاوس، لندن) في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤. وتلاه اجتماع ثان تحت عنوان "أمن الفضاء والأمن السيبراني"، عقد يومي ١٦ و١٧ تموز/يوليه ٢٠١٥.

وفي كلتا المناسبتين، ناقش المشاركون المنظورات الدولية الناشئة عن تقاطع مسألتي أمن الفضاء والأمن السيبراني. وأجريت مقارنة وتحليل معمَّق لمواقف الاتحاد الروسي وإيطاليا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان ولتشريعاتها الوطنية. وأبدي قلق مثاره أنَّ التكنولوجيات العصرية أخذت تصبح تدريجيا أيسر منالا للقطاع المدني وأصبحت تمثل خطرا بالغا إذا ما استخدمت كأداة إرهابية. وكان الموضوع الرئيسي هو إجراء تحليل التحديات الأمنية المشتركة بين المجالين السيبراني والفضائي، مع الإشارة، ضمن جملة أمور، إلى عدم وجود وثائق سياساتية وطنية في المجالين السيبراني والفضائي وعدم وجود تعاريف متفق عليها للمصطلحات الأساسية في كلا المجالين.[٨] والى جانب ذلك، لوحظ وجود حد مطموس بين الأفعال "الهجومية" و"الدفاعية" في الميدانين السيبراني والفضائي، ووجود قدر من الخلط بين الأدوار العسكرية وغير العسكرية في القطاعين السيبراني والفضائي. وعلاوة على ذلك، ثمة تصورات مؤسفة مفادها أنَّ هناك تفاوتاً في الأخطار القائمة في هذين القطاعين، مثل الفكرة المتمثلة في أنَّ "الهجوم أسهل وأرخص تكلفة من الدفاع".[٩]

وهناك أيضاً عناصر أخرى أبرزتها حلقة تشاتام هاوس الدراسية. ففي حين توجد لقطاع الفضاء بنية تحتية مميزة تتمثل في مكتب شؤون الفضاء الخارجي، الكائن في فيينا، يعيش القطاع السيبراني طفولة مبكرة عاصفة نسبيا، إذ لا تتوفر له أيُّ مرافق محدَّدة بوضوح. ويبدو أنَّ هذا الوضع يعيق صوغ سياسات خاصة بالقطاع السيبراني، لا سيما على الصعيد الأمني. وأعرب في تلك الحلقة عن رأي مفاده أنَّ هناك في البيئة الفضائية الحالية مسائل

(٨) Caroline Baylon, “Challenges at the intersection of cyber security and space security: country and international institution perspectives”, Chatham House research paper, published in December 2014.

(٩) Ibid., summary, pp. 2-3. See also that research paper’s chapter on the United Nations structure, by Ben Baseley-Walker.

أساسية كثيرة تمس كل أطياف القطاعين المدني والعسكري، مما يحد من فعالية السياسات الفضائية المستقبلية.

والرأي السائد في هذه اللحظة هو أنَّ الأمم المتحدة هي المنتدى الطبيعي لصوغ سياسات سيبرانية عالمية. ومن المستحسن أن تصاغ السياسات المتعلقة بأمن الفضاء والأمن السيبراني في الأمم المتحدة، نظرا لشدة اعتماد أحدث أجيال التكنولوجيات، مثل الروبوتات، في المجالات التكنولوجية.

ولا تزال الثغرة التي تركتها معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧، التي لم تذهب مادتها الرابعة، حسب تعبير بن تشينغ، أبعد من نزع محدود للسلاح النووي في الفضاء الخارجي ومنع لعسكرة الأجرام السماوية.(١٠) وقد كانت هذه الصياغة على مر السنين مبعث قلق على أنَّ الفضاء، ومن المؤكد أنها لا تناسب ظروف العصر الحالي.

ومن شأن الغوص أعمق من ذلك في تناول المواقف العقائدية إزاء هذه المسائل أن يتجاوز نطاق هذا التقرير. وسوف نكتفي بالإشارة إلى أنه، إلى جانب ورقات البحث المقدمة في تشاتام هاوس، ثمة منشور حديث العهد عنوانه *Research Handbook on International Law and Cyberspace* (حرره ن. تساغورياس و ر. بوتشان)، أصدرته دار النشر Edward Elgar Publishing في عام ٢٠١٥، يمثل أداة مفيدة لإلقاء الضوء على كثير من المسائل الخلافية المذكورة أعلاه.

وعلى وجه العموم، هناك بعض المشاكل المعلقة في اتباع نهج أولي في ميدان تود لجنة قانون الفضاء التابعة للرابطة أن تعرضه أمام اللجنة الفرعية القانونية عشية انعقاد مؤتمرها السابع والسبعين المقبل، الذي يتوقع أن يشهد مزيدا من التطورات.

٤- الحطام الفضائي والمسائل المتعلقة بتخفيفه وإزالته

كان مجال الحطام الفضائي، والمسائل المتعلقة بتخفيفه وإزالته، موضع استعراض دائم من جانب اللجنة منذ اعتماد الصك الدولي لحماية البيئة من الأضرار الناجمة عن الحطام الفضائي في المؤتمر الإثناسنوي السادس والستين (بوينس آيرس، ١٩٩٤). ووفقاً لآراء العلماء، لا تزال بنود ذلك الصك متماشية مع الظروف الراهنة.

(١٠) انظر "Le Traité de 1967 sur l'espace", *Journal du droit international*, No. 3 (1968), pp. 598-599.

ولا تكتفي لجنة الرابطة بمواصلة النظر في مسألة تخفيف الحطام الفضائي، بل تواصل أيضاً النظر في إمكانيات إزالته. وقد أوصت جلسة عمل واشنطن بإجراء تحليل واف للآثار القانونية لإزالة الحطام الفضائي، التي ستجمع، حسبما هو مرتأى في الوقت الحاضر، بين إزالة الحطام وعمليات خدمة السواتل. ولا تزال اللجنة توصي بتوثيق التعاون بين اللجنة الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية، وبأن يتضمن تقرير الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية، منظورا قانونيا، إلى جانب المنظور العلمي والتقني.

وسوف تكون المرحلة القادمة لمهمة لجنة قانون الفضاء جلسة عملها في إطار مؤتمر الرابطة السابع والسبعين، الذي سيعقد في جوهانسبرغ في آب/أغسطس المقبل.